

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 17 نوفمبر 2014 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة الجلود والدباغة.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلطات العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 8 أبريل 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 مارس 2013،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة الجلود والدباغة الممضى بتاريخ 7 نوفمبر 2014 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 17 نوفمبر 2014.

وزير الشؤون الاجتماعية
أحمد عمار اليومباي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
مهدي جمعة

ملحق تعديلي عدد 12
للاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة الجلود والدباغة

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة الوطنية لدباغة الجلود الجاهزة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 33 المؤرخ في 16 ماي 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 41 المؤرخ في 31 ماي و 3 جوان 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 21 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 57 المؤرخ في 11 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 71 المؤرخ في 21 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 88 المؤرخ في 18 نوفمبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 مارس 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 أفريل 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 30 المؤرخ في 12 أفريل 2013،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور و المنح بعنوان سنة 2014 في القطاعات الخاضعة لإتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 23 جوان 2014 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصل 44 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 44 (جديد) : منحة النقل

يتقاضى كل عامل منحة جمالية للنقل حدد مقدارها بـ 38 ديناراً بداية من أول ماي 2014.

الفصل 2 - يطبق جدول الأجر عدد 1 و عدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2014.

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2014 ، الزيادات في الأجر الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتقاضون أجوراً تفوق الأجر المضبوطة بجدولي الأجر المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2014.

تونس في 7 نوفمبر 2014.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل
رئيسة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية
وداد بو شماوي

عن المنظمات النقابية للعمال
الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل
حسين العباسي

رئيس الغرفة الوطنية لدباغة الجلود الجاهزة
عزالدين موسى

الكاتب العام للجامعة العامة
للنفت والمواد الكيماوية
الحسناوي السميري

جدول الأجور عدد 1
الأعوان الخالصون بالشهر
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2014

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة الجلود والدباغة

الدرجة	29	28	27	26	25	24	23	22	21	20	19	18	17	16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	
الاقدمية	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
الصف																														
I	395.028	393.823	392.728	391.633	390.538	389.708	388.883	388.049	387.219	386.389	385.559	384.729	383.899	383.415	382.950	382.496	379.502	379.007	378.512	378.018	377.523	377.029	376.534	376.039	375.545	375.050	374.555	374.061	373.159	
	406.487	405.016	403.677	402.271	400.865	399.818	398.771	397.724	396.676	395.630	394.682	393.734	392.785	391.837	390.889	389.941	388.993	388.045	387.096	386.148	385.122	384.611	384.100	381.080	380.536	379.992	379.448	378.903	378.359	
	423.704	422.159	420.614	418.987	417.332	416.107	414.861	413.659	412.434	411.211	409.986	408.762	407.538	406.313	405.090	403.865	402.641	401.417	400.192	398.967	397.709	396.704	395.599	394.494	393.389	392.284	391.179	390.074	388.969	
	440.346	438.779	437.233	435.019	431.742	430.682	428.664	427.364	426.063	424.764	423.463	422.164	420.863	419.562	418.255	416.962	415.663	414.362	413.062	411.763	410.461	409.162	407.861	406.561	405.261	403.961	402.661	401.360	400.166	
II	505.986	503.997	502.068	500.255	498.441	497.092	495.743	494.393	493.044	491.695	490.346	488.997	487.648	486.299	484.960	483.621	480.862	479.364	477.866	476.368	474.870	473.373	471.875	470.377	468.879	467.381	465.883	464.386	462.888	461.390
	523.766	521.705	519.645	517.584	515.514	514.000	512.476	510.953	509.429	507.891	506.428	504.958	503.044	501.520	499.997	498.886	496.949	495.426	493.902	492.378	490.854	489.331	487.807	486.283	484.759	483.235	481.711	480.187	478.663	477.139
	546.161	543.600	541.039	538.477	535.916	534.075	532.357	528.138	526.419	524.700	522.775	521.262	519.543	517.824	516.058	514.387	512.668	510.949	509.230	517.681	505.502	503.783	502.064	500.449	498.627	496.908	495.189	493.470	491.751	
	562.924	560.307	557.691	555.075	552.420	550.338	548.255	546.172	544.090	542.007	539.925	537.842	535.759	533.819	529.405	527.491	526.196	523.663	521.749	519.835	517.921	516.007	514.093	512.179	510.242	508.132	506.146	504.232	502.318	
III	626.903	623.947	620.991	615.536	612.580	610.429	608.279	606.128	603.978	601.827	599.676	597.526	595.375	593.225	590.936	588.592	586.248	583.904	581.560	579.217	576.873	574.607	569.957	567.806	565.655	563.505	561.354	559.204	557.053	
	651.823	648.255	644.687	641.118	637.550	634.982	632.413	629.907	627.520	625.133	622.746	620.359	615.472	613.085	610.698	608.311	605.924	603.537	601.150	598.763	596.376	593.909	591.204	588.700	586.095	583.490	580.884	578.279	575.666	
	685.575	681.500	677.425	673.350	669.275	666.358	663.441	660.528	657.608	654.691	651.774	648.858	645.941	643.024	640.108	637.191	634.274	631.357	628.440	626.062	623.356	618.150	615.444	612.738	610.032	607.326	604.619	601.913	599.207	
	715.989	711.767	707.544	703.041	698.459	695.172	691.930	688.256	684.678	682.136	678.871	675.606	672.342	669.077	665.812	662.547	659.283	656.018	652.444	649.489	646.224	642.960	639.695	636.430	633.196	630.170	627.145	624.120	621.095	
IV	770.445	765.325	760.205	755.085	749.965	746.332	742.698	739.065	735.432	731.798	728.165	724.532	720.898	717.265	713.632	709.999	706.365	702.732	699.098	695.465	691.832	688.198	684.565	680.932	677.298	673.665	670.032	666.398	662.765	
	806.755	801.047	795.340	789.633	783.925	779.890	775.855	772.357	767.785	763.317	759.715	755.742	751.645	747.610	743.524	739.540	735.505	731.470	727.435	723.400	719.366	715.331	711.296	707.261	702.925	698.556	694.186	689.817	685.447	

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرجع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 2
الأعوان الخالصون بالساعة
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2014

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة الجلود والدباغة

الدرجة	29	28	27	26	25	24	23	22	21	20	19	18	17	16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	
الاقدمية	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
الصف																														
I	2.328	2.322	2.316	2.310	2.304	2.298	2.292	2.286	2.280	2.274	2.268	2.262	2.256	2.250	2.244	2.238	2.232	2.226	2.220	2.214	2.208	2.202	2.196	2.190	2.184	2.178	2.172	2.166	2.160	2.012
II	2.383	2.376	2.369	2.362	2.355	2.348	2.341	2.334	2.327	2.320	2.313	2.306	2.299	2.292	2.285	2.278	2.271	2.264	2.257	2.250	2.243	2.236	2.229	2.222	2.215	2.208	2.201	2.194	2.187	2.057
III	2.474	2.466	2.458	2.450	2.442	2.434	2.426	2.418	2.410	2.402	2.394	2.386	2.378	2.370	2.362	2.354	2.346	2.338	2.330	2.322	2.314	2.306	2.298	2.290	2.282	2.274	2.266	2.258	2.250	2.115
IV	2.527	2.519	2.511	2.503	2.495	2.487	2.479	2.471	2.463	2.455	2.447	2.439	2.431	2.423	2.415	2.407	2.399	2.391	2.383	2.375	2.367	2.359	2.351	2.343	2.335	2.327	2.319	2.311	2.303	2.165
V	2.853	2.843	2.833	2.823	2.813	2.803	2.793	2.783	2.773	2.763	2.753	2.743	2.733	2.723	2.713	2.703	2.693	2.683	2.673	2.663	2.653	2.643	2.633	2.623	2.613	2.603	2.593	2.583	2.573	2.418

ملاحظة: تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرجع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.